الحياة الاقتصادية
الثلاثاء 2026/6/9 - العدد 10955
Tuesday 9 June 2026 - No. 10955

مناصرة: تنفيذ هذه الحزمة من التسهيلات يمثل خطوة ملموسة في تعزيز قدرة القطاع المالي الفلسطيني على دعم الشركات * كارنيشتنيغ: القطاع الخاص الفلسطيني ركيزة التعافي الاقتصادي وبناء الدولة * فيليوتّي: الاتفاقيات تأتي لدعم القطاع الخاص وتعزيز قدرة الاقتصاد الفلسطيني على الصمود

توقيع اتفاقيات تمويلية بقيمة 395 مليون دولار ضمن أعمال منصة الاستثمار

سلامة: منصة الاستثمار الأوروبية الفلسطينية بارقة أمل للاقتصاد الوطني

رام الله- الحياة الاقتصادية- برعاية وحضور رئيس الوزراء محمد مصطفى، انطلقت اليوم الاثنين، أعمال الاجتماع رفيع المستوى الثامن لمنصة الاستثمار بين الاتحاد الأوروبي وفلسطين، بمشاركة عدد من الوزراء، ونائب محافظ سلطة النقد محمد مناصرة، وممثلين عن الاتحاد الأوروبي، والبنك الأوروبي للاستثمار، والمؤسسات المالية المحلية والدولية.

وشهدت أعمال المنصة توقيع اتفاقيات تمويلية بين سلطة النقد وخمسة بنوك محلية، ضمن برنامج التسهيلات الذي ينفذه الاتحاد الأوروبي والبنك الأوروبي للاستثمار بقيمة إجمالية تبلغ 400 مليون يورو، أُعلن عنه لأول مرة في تشرين الأول 2025.

وبموجب الاتفاقيات، سيجري توفير ما يصل إلى 395 مليون دولار للشركات الفلسطينية متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة عبر بنك فلسطين بقيمة 150 مليون دولار، وبنك القدس بقيمة 100 مليون دولار، وبنك الاستثمار الفلسطيني بقيمة 70 مليون دولار، والبنك الوطني بقيمة 50 مليون دولار، وبنك القاهرة عمان بقيمة 25 مليون دولار.

كما تشمل الحزمة تخصيص 2.1 مليون يورو للمساعدة الفنية، من إجمالي محفظة تبلغ 3.5 مليون يورو، بهدف تعزيز منظومة الشركات الصغيرة والمتوسطة وتطوير قدراتها الفنية والإدارية، ودعم المؤسسات المالية والمبادرات القطاعية ذات الصلة.

ونيابة عن رئيس الوزراء، أكد وزير المالية والتخطيط اسطيفان سلامة أن منصة الاستثمار الفلسطينية الأوروبية تمثل «بارقة أمل» للاقتصاد الوطني، وتجسد أهمية الشراكة الدولية في دعم جهود التعافي وتعزيز الاستقرار الاقتصادي، مثمناً الدعم المستمر الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي والشركاء الدوليون.

وأشار سلامة إلى أن الاقتصاد الفلسطيني يواجه تحديات غير مسبوقة نتيجة القيود المفروضة، وتراجع الإيرادات، والأزمة المالية المتفاقمة، إلا أن الاقتصاد والجهاز المصرفي الفلسطينيين ما زالا يُظهران قدرة كبيرة على الصمود، بالتوازي مع استمرار تنفيذ برنامج الإصلاح الحكومي، وضبط النفقات العامة، وتعزيز الاستدامة المالية.

ودعا وزير المالية إلى توسيع نطاق الشراكات المالية وزيادة شمولية المستفيدين من البرامج التمويلية لضمان وصول الدعم إلى أكبر عدد ممكن من الشركات الفلسطينية، مطالباً بخفض أسعار الفائدة وتوسيع فرص التمويل للقطاع الخاص.

وقال نائب محافظ سلطة النقد محمد مناصرة: إن تنفيذ حزمة التسهيلات البالغة قيمتها 395 مليون دولار يمثل خطوة ملموسة في تعزيز قدرة القطاع المالي الفلسطيني على دعم الشركات في هذه الفترة التي تشهد ضغوطاً استثنائية.

وأكد مناصرة أن هذا التعاون سيعزز فرص حصول الشركات على التمويل في جميع أنحاء فلسطين، ما سيمكنها من الاستمرار في مزاولة أنشطتها والتكيف مع الظروف الصعبة ومواصلة النشاط الاقتصادي.

وقال المدير العام بالإنابة لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والخليج في المفوضية الأوروبية مايكل كارنيشتنيغ: إن منصة الاستثمار بين الاتحاد الأوروبي وفلسطين، منذ تأسيسها عام 2020، شكلت مركزاً رئيسياً لتنسيق الجهود بين مؤسسات الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء والمؤسسات المالية والسلطة الوطنية الفلسطينية.

وأكد التزام الاتحاد الأوروبي بمواصلة دعم القطاع الخاص الفلسطيني باعتباره محركاً أساسياً للتعافي الاقتصادي وخلق فرص العمل وتعزيز مقومات الدولة الفلسطينية المستقبلية، مشيداً بالإصلاحات التي تنفذها الحكومة الفلسطينية في مجالات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وتسجيل الأعمال، وسياسات المنافسة، وتحسين بيئة الاستثمار.

وأكدت نائبة رئيس البنك الأوروبي للاستثمار، غيلسومينا فيليوتّي، أن الاقتصاد الفلسطيني يمر بظروف استثنائية في ظل القيود المفروضة على الحركة، والضغوط المالية المتزايدة، وحالة عدم اليقين الاقتصادي.

وقالت: إن الوصول إلى التمويل يمثل عاملاً حاسماً للحفاظ على النشاط الاقتصادي وحماية الوظائف واستمرار سبل العيش، مشيرة إلى أن البنك الأوروبي للاستثمار بدأ تنفيذ برنامج تمويلي بقيمة نحو 400 مليون يورو لدعم الشركات الفلسطينية الصغيرة والمتوسطة، ورأس المال العامل، والاستثمارات الخضراء عبر البنوك الفلسطينية والمؤسسات المالية الشريكة.

وجددت نائبة رئيس البنك الأوروبي للاستثمار استعداد البنك للمساهمة في جهود إعادة إعمار قطاع غزة عندما تسمح الظروف بذلك، إلى جانب مواصلة الاستثمار في مشاريع البنية التحتية الحيوية، خاصة في قطاعي المياه والطاقة.

ويأتي إطلاق هذه التسهيلات ضمن البرنامج الأوروبي متعدد السنوات لتعزيز التعافي والقدرة على الصمود في فلسطين للفترة 2025-2027، والبالغة قيمته 1.6 مليار يورو، والذي يشمل دعماً مباشراً للسلطة الفلسطينية، ومشاريع تنموية واستثمارية في الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة عندما تسمح الظروف بذلك.

ويُعد البنك الأوروبي للاستثمار أحد أبرز الشركاء الماليين لفلسطين، إذ تجاوزت استثماراته منذ عام 1995 نحو 1.15 مليار يورو، شملت مشاريع البنية التحتية والطاقة والمياه ودعم الشركات الصغيرة والمتوسطة، بما يعزز التنمية الاقتصادية والقدرة على الصمود في فلسطين.

6/8 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية اريحا

تبليغ لائحة الدعوى ومرفقاتها وموعد الجلسة القادمة بالنشر صادرة عن محكمة بداية أريحا في الدعوى الحقوقية رقم 13/2022

إلى المدعى عليه: محمد عبد الكريم عبد الحافظ رحايلة / اريحا / ومجهول محل اقامة بناء على قرار محكمة بداية أريحا في جلسة (18/5/2026) فقد تقرر تبليغك بالنشر لائحة الدعوى ومرفقاتها وموعد الجلسة القادمة بالنشر، لذا يقتضي حضورك إلى محكمة بداية أريحا في اليوم (22/06/2026) الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى في الدعوى الحقوقية رقم 13/2022 والتي اقامها ضدك المدعيان عوض علي مسعود ابدرات والمدعي حمده علي مسعود الرحايله بواسطة المحامي زكريا ابو رومي وموضوعها مطالبة مالية بمبلغ مالي وقوه (46200) شيقل، وعملا بأحكام المادة (20) من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة (2001) المعدلة بموجب قرار بقانون رقم (24) لسنة (2024)، ويتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه او ارسال محام عنك، وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة والإطلاع على أوراق الدعوى.
وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً عنكم سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

شريهان ابو فودة / رئيس قلم محكمة بداية اريحا

6/8 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – المحكمة الشرعية في بيت لحم

مذكرة تبليغ حكم غيابي صادرة عن محكمة بيت لحم الشرعية في الدعوى أساس 2026/64

إلى المدعى عليه: سامي صبحي احمد بدير من كفر قاسم وسكانها ومجهول محل الاقامة فيها ولا يوجد له محل اقامة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية واخر محل له في بيت الزوجية الكائن في العيزرية.
أبلغك انه قد صدر الحكم في الدعوى أساس 64/2026 وموضوعها اثبات طلاق والمقامة عليك وعلى المدعى عليها الثانية مريم عبد الله احمد سجدية من قبل المدعية باسم الحق العام الشرعي الاستاذة نبيلة الحروب بالاضافة الى وظيفتها وذلك بالحكم بثبوت وقوع طلقة أولى رجعية من المدعى عليه سامي المذكور على المدعية الثانية مريم المذكورة بتاريخ 20/3/2025م وفي بيت الزوجية الكائن في العيزرية عند ساعات العصر بقوله لها: (روحي طالق طالق) مرة واحدة وفي مجلس واحد وكان حين ايقاعه للطلاق في حالة معتبرة شرعا غير مكره ولا مجبر وليس مدهوش ولا سكران ولم يرجعني إلى عصمته حيث انها من وات الحيض ولم تكن حامل وثبوت وقوع طلقة ثانية رجعية بتاريخ 15/4/2025م حيث حضر الى بيت الزوجية الكائن في الميزرية عند ساعات العصر وخاطبها بقوله لها (روحي طالق طالق) مرة واحدة وفي مجلس واحد وكان حين ايقاعه للطلاق في حالة معتبرة شرعا غير مكره ولا مجبر وليس مدهوش ولا سكران ولم يرجعها الى عصمته وعقد نكاحه خلال عدتها الشرعية لا بالقول ولا بالفعل حيث انني من ذوات الحيض ولم تكن حامل وبثبوت وقوع طلقة ثالثه باتنة بينونة كبرى بتاريخ 1/5/2025م بقوله لها عبر الجوال وبصوته المعهود واثناء وجود المدعى عليها الثاني في بيت الزوجية الكائن في العيزرية عند ساعات المغرب بقوله لها: انت طالق) مرة واحدة في مجلس واحد وكان حينها صاحيا واعيا لما يقول غير مكره ولا مجبر وليس مدهوشا ولا سكران وعدم حصول الرجعة بينهما لا بالقول ولا بالفعل خلال عدتها الشرعية حيث انها من ذوات الحيض ولم تكن حامل حيث عجزت المدعية باسم الحق العام الشرعي والمدعية الثانية عن اثبات هذه الطلاقات ونكول المدعى عليه عن حلف اليمين الشرعية وحلف المدعية الثانية اليمين الشرعية وانها لا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ليس على وجه التحليل ويدخل بها الدخول الشرعي وتبين منه وان عليها العدة الشرعية اعتبارا من تاريخه ادناه رعاية لحق الله تعالى مع تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف القانونية حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف وتابعا له موقوف النفاذ على تصديقه من قبل محكمة الاستئناف الشرعية افهم علنا حسب الأصول تحريرا في 21 ي الحجة 1447هـ وفق 7/6/2026م.

قاضي بيت لحم الشرعي

6/8 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة رام الله والبيرة الشرعية

إعلان تبليغ حكم صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية في الدعوى أساس 1888/2022

إلى ورثة المرحوم حسن عثمان إبراهيم إبراهيم وهم كل واحد من وليد وخليل وسهام حسن عثمان إبراهيم وديانا محمود داود إبراهيم وأنور ومحمد وأنوار ومنار وكنار انور حسن إبراهيم وزهيرة علي عثمان إبراهيم/ حرب وسامر وجهان وسماح وجهينة جاد حسن إبراهيم وبلقيس محمد »محمد هدى« شعبان وعائشة مصطفى عثمان محمد وبهاء الدين ومحمود وعادل وحسن ومحمد و ناريمان وآية وبلقيس ورنا ورؤى شفيق حسن إبراهيم ورندة ربحي صالح عثمان وآلاء ودعاء وسعدة وسيما وإسراء وبتول وجنا وثبات وفداء جلال حسن إبراهيم وعثمان علي عثمان إبراهيم وأمين عثمان علي إبراهيم وآمنة وإيمان وآمال وأحلام وإكرام وإلهام عثمان علي إبراهيم وعثمان وبنان وبيسان أيمن عثمان إبراهيم.
اعلمكم أنه وتاريخ 23/3/2026م، وفي الدعوى أساس 1888/2022، وموضوعها تصحيح حصر إرث، المقامة لدى هذه المحكمة من قبل المدعية عائشة مصطفى عثمان إبراهيم على المدعى عليها بلقيس محمد »محمد هدى« شعبان، قد صدر القرار التالي:
بناءً على الدعوى والطلب والبينتين الخطية المبرزة والشخصية المستمعة المقنعة، وتوفيقاً للإيجاب الشرعي، وسنداً للمواد 1818 من المجلة، و 67 و 75 و 120 من قانون أصول المحاكمات الشرعية، فقد حكمت بتصحيح حجة حصر الارث رقم 530/75/624، الصادرة عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية بتاريخ 30/12/2019م، الخاصة بالمتوفى حسن عثمان إبراهيم إبراهيم / من رام الله، وذلك على النحو الآتي: إن المرحوم حسن عثمان إبراهيم إبراهيم / من أهالي رام الله قد توفي بتاريخ 23/1/1994م، وانحصر إرثه الشرعي في زوجته سعدة رمضان إبراهيم، وفي أولاده منها شفيق وجلال ووليد وخليل وجاد وأنور ورقية وسهام، ثم وفاة أنور حسن المذكور بتاريخ 24/5/2003م، وانحصر إرثه الشرعي في والدته سعدة المذكورة، وفي زوجته ديانا محمود داود إبراهيم، وفي اولاده منها أنور ومحمد وأنهار وكنار ومنار، ثم وفاة جاد المذكور بتاريخ 31/12/2004م، وانحصر إرثه الشرعي في والدته سعدة المذكورة، وفي زوجته زهيرة علي عثمان إبراهيم وفي أولاده منها حرب وسامر وجهان وسماح وجهينة فقط لا غير، ثم وفاة سعدة المذكورة بتاريخ 9/1/2010م وانحصر ارثها الشرعي في اولادها شفيق وجلال ووليد وخليل ورقية وسهام المذكورين، وفي اولاد ابنها أنور المتوفى قبلها المذكور وهم أنور ومحمد وأنهار وكنار ومنار المذكورين، وفي أولاد ابنها جاد المتوفى قبلها وهم حرب وسامر وجهان وسماح وجهينة المذكورين فقط لا غير، ثم وفاة شفيق المذكور بتاريخ 12/7/2018م وانحصر ارثه الشرعي في زوجته بلقيس محمد محمد هدى شعبان، وفي أولاده منها بهاء الدين ومحمود وناريمان وآية وبلقيس، وفي زوجته عائشة مصطفى عثمان محمد وفي اولاده منها عادل وحسن ومحمد ورنا ورؤى فقط لا غير، ثم وفاة جلال المذكور بتاريخ 27/9/2018م وانحصر ارثه الشرعي في زوجته رندة ربحي صالح عثمان وفي ابنائه منها الاء ودعاء وسعدة وسيما واسراء وبتول وجنى وثبات وفداء، وفي أشقائه وليد وخليل ورقية وسهام المذكورين، ثم وفاة رقية المذكورة بتاريخ 3/9/2021م وانحصر ارثها الشرعي في زوجها عثمان علي عثمان إبراهيم وفي اولادها منه أمين وآمنة وإيمان وآمال وأحلام وإكرام وإلهام وفي اولاد ابنها أيمن المتوفي قبلها بتاريخ 22/7/2021م المولودين له من زوجته وردة علي ذيب حمد إبراهيم وهم كل من عثمان وبنان وبيسان فقط لا غير، وأنه لا وارث ولا مستحق للشركة سوى من ذكر، وأن جميع الورثة بالغون ما عدا محمود وبلقيس ولدي شفيق المذكورين فإنهما قاصران عن الرشد، بناءً عليه فقد صحت المسألة الإرثية الشرعية بعد التصحيح من (ستة عشر مليوناً ومائتين وسبعة وخمسون ألفاً وأربعة وعشرون 16.257024 سهماً)، لكل واحد من وليد وخليل المذكورين (مليونان وخمسمائة وسبعة وثمانون ألفاً ومئتا 2.587.200 سهم) ولسهام المذكورة مليون ومئتان وثلاثة وتسعون ألفاً وستمالة 1.293.600 سهم، ولديانا المذكورة (مئتان وأربعة وخمسون ألفاً وستة عشر 254.016 سهماً)، ولكل واحد من أنور ومحمد ولدي أنور المذكورين (خمسمائة وواحد وعشرون الفا وثمانمائة وستة وخمسون 521.856 سهماً، ولكل واحدة من أنهار وكنار ومنار المذكورات (مئتان وستون ألفاً وتسعمالة وثمانية وعشرون 260.928 سهماً) ولزهيرة المذكورة (متان وأربعة وخمسون ألفاً وسنة عشر 254,016 سهماً، ولكل واحد من حرب وسامر المذكورين (خمسمائة وواحد وعشرون ألفاً وثمانمائة وستة وخمسون 521.856 سهماً ولكل واحدة من جهان وسماح وجهينة المذكورات مئتان وستون ألفاً وتسعمائة وثمانية وعشرون 260.928 سهماً)، ولبلقيس محمد المذكورة مائة وواحد وخمسون ألفاً ومئتا 151.200 سهم، ولكل واحد من بهاء الدين ومحمود وعادل وحسن ومحمد أبناء شفيق المذكورين مئتان واثنان وثمانون ألفاً ومائتان وأربعون 282.240 سهماً، ولكل واحدة من ناريمان وآية وبلقيس ورنا ورؤى بنات شفيق المذكورات (مائة وواحد وأربعون ألفاً ومائة وعشرون 141.120 سهماً، ولعائشة المذكورة (مائة وواحد وخمسون ألفاً ومئتا 151.200 سهم، ولرندة ربحي المذكورة ثلاثمائة وألفان وأربعمائة 302.400 سهم، ولكل واحدة من آلاء ودعاء وسعدة وسيما وإسراء وبتول وجنا وثبات وفداء المذكورات (مائة وتسعة وسبعون ألفاً ومئتا 179.200 سهم، واعثمان على المذكور (ثلاثمائة وثلاثة وعشرون ألفا وأربعمائة 400-323 سهم، ولأمين عثمان المذكور (مائة وأربعة وتسعون ألفا واربعون 194.040 سهماً، ولكل واحدة من آمنة وإيمان وآمال وأحلام وإكرام والهام المذكورات (سبعة وتسعون ألفاً وعشرون 97.020 سهما ولعثمان أيمن المذكور (سبعة وتسعون ألفاً وعشرون 97.020 سهماً، ولكل واحدة من بنان وبيسان بنتي أيمن المذكورتين ثمانية وأربعون وخمسمائة وعشرة 48.510 أسهم، وقررت التأشير على حجة حصر الإرث المشار إليها أعلاه بمضمون هذا الحكم، حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض والاستئناف بحق المدعى عليها، لا يسري على باقي الورثة إلا بعد تبليغهم، أفهم علناً حسب الأصول، تحريراً في 4/10/1447هـ وفق 23/3/2026م.
وعليه فقد جرى تبليغكم ذلك حسب الأصول.

قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية

6/8 د

دولة فلسطين ـ الرقم: 2023/581
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ الخليل

(((20308770)))

ورقة اخبار التنفيذ حكم بالنشر

الاعلام رقمه 2021/14 تاريخه: 2022/10/31
محل صدوره: محكمة صلح الخليل
المحكوم به تقرر المحكمة الحكم للجهة المدعية بالمبلغ المطالب به والبالغ 1953 شيكل والزام المدعى عليها بدفع المبلغ المذكور للجهة المدعية مضافا اليه الرسوم والمصاريف ومبلغ 100 دينار اتعاب محاماة ورد المطالبة بربط المبلغ بالفائدة القانونية وجدول غلاء المعيشة.
المبلغ 2168 شيكل + 110 دينار اردني.
الدائن المحكوم له مدير شركة التكافل الفلسطينية للتامين - العنوان: الخليل - واد الهريا - وكيله المحامي: عبد ربه محمد عبد ربه المصري و منال طه خليل مخارزة
المدين / المحكوم عليه 1 - عبير جمال عبد الفتاح جردات هوية رقم: 980748164
تقرر وعملا باحكام المادة (10) من قانون التنفيذ اشعارك بطرح الاعلام المذكور اعلاه وفي حال انقضاء المدة المقررة قانونا في ظرف 14 يوم إعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار دون مراجعة الدائرة أو تنفيذ مضمون القرار المحكوم به اعلاه سيتم مباشرة اجراءات التنفيذ بحقك وفقا للاصول.

مأمور التنفيذ

6/8 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ رام الله

(((19916804)))

إخطار تنفيذي بالنشرقم الدعوى 7898/2024 تنفيذ

هيئة القاضي: حذيفه موسى
طالب التبليغ: المحكمة
المطلوب تبليغه: المحكوم عليه 1 - مهند موسى محمد رمانه هوية رقم: 911069797 رام الله، البيرة، حي الجنان
أخبرك بأن الدائن المحكوم له باسم بهجت محمد نزال - هوية رقم: 911069565 - العنوان: رام الله - رام الله....
- وكيله المحامي: حسين موسى حسن فقيه قد أبرز لهذه الدائرة محضر تنفيذ تحمل توقيعك / بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ شيقل اسرائيلي 121000.0.
لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الإخطار لدفع قيمة الدين المذكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافا اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.

6/8 د

دولة فلسطين
سلطة الأراضي –دائرة تسجيل أراضي بيت لحم

اعلان ثاني صادر عن دائرة تسجيل اراضي بيت لحم

تعلن دائرة تسجيل اراضي بيت لحم انه مطروح بالمزاد العلني كامل العقار وهو عباره عن الشقه الوسطى من الطابق الأول عدا السطح رقم (113) من القطعه رقم (70) من حوض مدينة بيت ساحور رقم (28072) مساحته (161م2) بموقع وادي السواحره من اراضي مدينة بيت ساحور وداخل حدود بلديتها وهذا العقار ضمن وهو واقع على الشارع الموصل منطقة العطن بوادي السواحره ووادي ابو سعدى من جهة الامجاد مول مقابل حاووز المياه ضمن المنطقه المصنف أ وضمن حدود بلدية بيت ساحور وهذه الشقه تقع في الطابق الأول وهي تحت الانشاء (عظم) والشقه تقع في الاتجاه الشرقي الغربي وهي مغلقه من الناحيه الشمالية الجنوبيه علما بان هذه الشقه العقار مرهون لصالح بنك الاستثمار الفلسطيني درجه اولى بموجب السند رقم 54/2018 تاريخ 19/4/2018 بمبلغ (69000 تسعه وستون الف دينار اردني).
بناء على ما تقدم تم تقدير القيمة الاجماليه لهذا العقار وحصتها من الاجزاء المشتركه بمبلغ 66915 دينار على من يرغب بالشراء مراجعة دائرة تسجيل اراضي بيت لحم خلال مدة ثلاثون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في احدى الصحف المحليه اليوميه علما بان هذا العقار تعود ملكيته الى السيد بوليت اميل يعقوب ميشيل.

مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة بيت لحم
صالح كنعان

6/8 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة –دائرة تنفيذ محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية

اعلان بيع مركبة بالمزاد العلني بالنشر صادرة عن دائرة تنفيذ رام الله محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية في الملفين التنفيذيين رقم 824 + 2025/823

بتاريخ 16/04/2026 حضرت المحكوم لها هدى المغري حاملة جواز سفر مغربي: OZ9125428 وطرحت للتنفيذ حكم نفقة صغار بقيمة (2000) شيقل شهريا بالإضافة الى الرسوم والمصاريف، كما طرحت للتنفيذ ايضاً حكم نفقة عدة مبلغ (700) شيقل شهرياً حتى انقضاء عدتها الشرعية بالإضافة الى الرسوم والمصاريف؛ وذلك ضد المحكوم عليه أيهم يوسف جمعة عواد من رام الله حامل هوية رقم 906366935، بتاريخ 08/12/2025 تبلغ الاخطار التنفيذي حسب الاصول، وبتاريخ 01/02/2026 تم الحجز على المركبة التي تحمل الرقم (H 97285) وبتاريخ 16/04/2026 تم اعداد تقرير خبرة للمركبة المذكورة من قبل الخبراء 1- رائد فارس محمود عواد 2- جمال منتصر محمد حماد 3 - عزز ناجي شحاده و هدان وبتاريخ 22/04/2026 قرر القاضي اعداد قائمة شروط البيع للمركبة، والموصوفة كما يلي:

اسم مالك المركبة	أيهم يوسف جمعة عواد
رقم المركبة	H 97285
سنة الانتاج نوع المركبة	2013/ نيسان
رقم الشاصي	SJNFBAJ10U2902609
استعمال المركبة	مركبة خصوصية
نوع الوقود	بنزين
عدد الركاب	4 + 1

قيمة المركبة حسب السوق الفلسطيني 35000 شيقل.
فعلى من يرغب بالشراء التوجه الى دائرة تنفيذ محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية بجانب دائر شؤون اللاجئين ودفع 10٪ من قيمة المركبة المعروضة للبيع وتم تحديد موعد البيع بالمزاد العلني يوم الاثنين الموافق 15/06/2026م في دائرة التنفيذ الساعة الواحدة ظهرا.

رئيس دائرة تنفيذ محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية
القاضي / عمر احمد مصلح السرطاوي

6/8 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة بيرزيت الابتدائية الشرعية

اعلان صادر عن محكمة بيرزيت الابتدائية الشرعية

الى: ديما اديب قاسم من دورا القرع وحاليا سكان امريكا ومجهولة محل الاقامة فيها.
أبلغك ان زوجك غير الداخل ولا المختلي بك بصحيح العقد الشرعي عبد المجيد ناجح عبد المجيد شحادة من عناتا بموجب وثيقة عقد زواج صادرة عن هذه المحكمة بتاريخ 2025/11/24م وتحمل الرقم 0171618 قد اوقع عليك لدى هذه المحكمة وهو في الحالة المعتبرة شرعا طلقة واحدة آلت الى بائنة بينونة صغرى لعدم الدخول او الخلوة الشرعية سجلت تحت رقم 52/84/144 تاريخ 2026/8/6م ما لم تكوني مسبوقة من قبل بطلقتين وان لا عدة عليك لعدم الدخول او الخلوة الشرعية وعليه صار تبليغك ذلك حسب الاصول تحريرا في 1447/12/22هـ وفق 2026/6/8م.

رئيس محكمة بيرزيت الابتدائية الشرعية

6/8 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية

إعلان بيع حصص قاصر في قطعتي أرض بالمزاد العلني صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية

بناء على الاستدعاء المقدم من المستدعي أمين عبد اللطيف احمد عثمان حامل هوية رقم (415355742) بصفته وكيلا عن خليل عبد اللطيف احمد عثمان بموجب وكالة خاصة صادرة عن هذه المحكمة رقم 137/190/566 تاريخ 2022/6/9م وخليل بصفته الوصي الشرعي على أخيه لأبيه القاصر الليث عبد اللطيف احمد عثمان بموجب حجة الوصاية الصادر عن هذه المحكمة رقم 89/150/536 تارخ 2021/12/26م.
معروض للبيع بالمزاد العلني حصص القاصر الليث المذكور أعلاه في قطعتي الأرض رقم (21 + 22) حوض عين ابراهيم وحيط السنام رقم (49) من اراضي قرية عبوين قضاء رام الله والبيرة ومساحتها الكلية (12135)م2، ويخص القاصر الليث المذكور (14) حصة في كل قطعة أرض المذكورتين أعلاه من أصل (88) حصة بموجب سندات التسجيل الصادرة عن مأمور تسجيل أراضي رام الله والبيرة بتاريخ 2025/10/1م ويقابله بالأمتار (1930.568)م2، فمن يرغب في الشراء عليه الحضور إلى موقع العقار يوم الأربعاء الموافق 2026/6/22م الساعة الثانية عشر ظهرا لحضور المزاد علما أن هذا البيع موقوف النفاذ على موافقة المحكمة العليا الشرعية، تحريرا في 1447/12/22هـ وفق 2026/6/8م.

قاضي محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعي

6/8 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ رام الله

(((20562057)))

إخطار تنفيذي بالنشر رقم الدعوى 9334/2024 تنفيذ

هيئة القاضي: حذيفة موسى
طالب التبليغ: المحكمة
المطلوب تبليغه: المحكوم عليه: (1) اشرف وليد أحمد شماسنه - هوية (916630916) القدس القبيبة
أخبرك بأن الدائن المحكوم له: أحمد سليمان محمود داغر - هوية رقم: 860073139.
العنوان: رام الله - رام الله.. وكيله المحامي احمد سليمان محمود داغر قد أبرز لهذه الدائرة محضر تنفيذ تحمل توقيعك / بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ شيقل اسرائيلي 3000.0.
لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الإخطار لدفع قيمة الدين المذكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري تحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.

6/8 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ رام الله

(((20416286)))

إخطار تنفيذي بالنشر رقم الدعوى 349/2025 تنفيذ

هيئة القاضي: حذيفة موسى
طالب التبليغ: المحكمة
المطلوب تبليغه: المحكوم عليه: (1) محمد ماهر محمد الصبايحه - هوية(405475526) - القدس ابو ديس الصوانه صاحب سوبر ماركت
أخبرك بأن الدائن المحكوم له: تامر محمود حسن ابراهيم - هوية رقم: 907089577
العنوان: رام الله - رام الله .... - وكيله المحامي: احمد سليمان محمود داغر
قد أبرز لهذه الدائرة محضر تنفيذ تحمل توقيعك يصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ شيقل اسرائيلي 12500.0
لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الإخطار لدفع قيمة الدين المذكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.

6/8 د

دولة فلسطين ـ الرقم: 2738
وزارة الحكم المحلي ـ مجلس التنظيم الاعلى

اعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مباني عامة إلى سكن (ب) في القطعة رقم (98) من الحوض رقم (2) - دورا القرع / محافظة رام الله والبيرة
قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (4/2026) بتاريخ 29/04/2026م بموجب القرار رقم (155) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (98) من الحوض رقم (2) من أراضي بلدة دورا القرع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي محافظة رام الله والبيرة، وفي مقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء دورا القرع، عين سينيا، وفي مقر مجلس قروي دورا القرع.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادا للمادتين (26، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم 79 لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي /وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

فقد هوية

الخليل / أعلن أنا فاطمة أحمد محمد الخطيب عن فقد بطاقة الهوية الشخصية التي تحمل الرقم 410248371 الرجاء ممن يجدها تسليمها لاقرب مركز شرطة وله جزيل الشكر.

6/8 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة رام الله والبيرة الشرعية

إعلان تبليغ حكم غيابي صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية في الدعوى أساس 600/2025

إلى المدعى عليه: حسام محمد صبحة من عبوين ومجهول محل الإقامة في الولايات المتحدة الأمريكية وآخر محل إقامة له في البلاد في بيت اهله في عبوين.
أعلمك أنه وبتاريخ 4/5/2026م، وفي الدعوى أساس 600/2025، وموضوعها تفريق للنزاع والشقاق، المقامة عليك من قبل المدعية سحر نور الدين خليل بركات وبكلتها المحامية سهير القبيسي، قد صدر القرار التالي: » بناء على الدعوى والطلب، والبينتين الخطية المبرزة والشخصية المستمعة المقنعة، وتقرير الحكمين الموافق للأصول، وتوفيقاً للإيجاب الشرعي، وسنداً للمواد 1818 من المجلة، و 67 و 75 من قانون أصول المحاكمات الشرعية، و132 و 133 من قانون الأحوال الشخصية، فقد حكمت بمقتضى قرار الحكمين بالتفريق بين المدعية (سحر) المذكورة وزوجها الداخل بها بصحيح العقد الشرعي المدعى عليه (حسام) المذكور بطلقة واحدة بائنة بينونة صغرى للنزاع والشقاق المستحكم، كما حكمت للمدعية على المدعى عليه بمبلغ وقدره (1200) دينار أردني ما تبقى لها مما تستحقه عليه من كامل مهرها المسجل لها في وثيقة عقد زواجها منه والبالغ (4000) دينار أردني، وذلك بعد أن قرر الحكمان نسبة الإساءة من الزوج المدعى عليه المذكور (80 ٪)، ونسبة الإساءة من الزوجة المدعية المذكورة (20٪)، وتحقق الحكمين من تحصيل المدعية مهرها المعجل من المدعى عليه وقدره (2000) دينار أردني)، وأن عليها العدة الشرعية اعتباراً من تاريخه أدناه، وأنها لا تحل له إلا بعقد ومهر جديدين ما لم تكن مسبوقة من قبل بطلقتين: وقررت التأشير بمضمون هذا الحكم على عقد زواجهما رقم 7022، الصادر عن محكمة بيرزيت الشرعية بتاريخ 29/7/1997م، وقررت تضمين كل من الطرفين المتداعيين الرسوم والمصاريف القانونية بحسب نسبة الإساءة المقررة على كل واحد منهما، حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض والاستئناف وتابعاً له موقوف النفاذ على تصديقه استئنافاً، أفهم علناً حسب الأصول، تحريراً في 17/11/1447هـ وفق 4/5/2026م.
وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول

قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية

6/8 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية رام الله

(((20323137)))

صادرة عن محكمة بداية رام الله في الدعوى رقم 5/2025 الغرفة الاقتصادية

إلى المدعى عليه: (1) مهند جابر محمود هزاع - هوية (907142442).
يقتضي حضورك إلى محكمة بداية رام الله للنظر في دعوى الغرفة الاقتصادية رقم 5/2025 والتي اقامها عليك المدعي شركة بنك الاردن المساهمة العامة المحدودة - سجل تسجيل رقم: 562800011 - العنوان: اريحا - شارع القدس رام الله - وكيله المحامي مهند سعيد محمود عساف بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة شيقل اسرائيلي 755228.4
المستدعية: شركة بنك الأردن المساهمة العامة المحدودة المسجلة لدى وزارة الاقتصاد الوطني تحت الرقم (562800011)/ رام الله.
وكلاؤها المحامون مهند عساف وأشرف الفار وثائر الشيخ ومحمد حداد وأدهم الفار وأحمد الأحمد وأسماء أبو زايدة وحسام عطاري ولؤي الفار وسما سويدان وأحمد رزق (مجتمعين و/أو منفردين) رام الله.
عنوانهم: رام الله، شارع المكتبة- عمارة برج رام الله- ط3، البريد الالكتروني: info@ittqanlaw.com، هاتف رقم: 022984446.
المستدعى ضده: مهند جابر محمود هزاع، حامل هوية رقم (907142442) عنوانه لغايات التبليغ: رام الله، البيرة، خلف محطة الهدى للمحروقات، شارع أحمد باشا الجزار رقم 168، عمارة الشقباوي، طابق التسوية الثالث، الشقة الثانية هاتف رقم (0599552271).
الموضوع: إلقاء الحجز التحفظي عملا بأحكام المادة (266) وما بعدها من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 بحدود المبلغ الاتي: (755,228.39) سبعمائة وخمسة وخمسون ألف ومئتان وثمانية وعشرون شيكل وتسعة وثلاثون اغورة، بالإضافة للرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية.
لائحة وأسباب الطلب:
أولاً: حصل المستدعى ضده من المستدعية من خلال حسابه الجاري الذي يحمل الرقم (2921915) والمفتوح لدى المستدعية/ فرع الارسال على مجموعة من التسهيلات المصرفية هي على النحو الاتي:
أ. تسهيل مصرفي/ قرض بمبلغ (721,000) سبعمائة وواحد وعشرون ألف شيكل بموجب عقد قرض مؤرخ في 2022/12/26 على أن يتم تسديد قيمة هذا التسهيل المصرفي/القرض مضافاً إليها الفائدة والعمولة بموجب (300) ثلاثمائة قسطاً شهرياً متساوياً ومتتالياً قيمة كل قسط (4007.55) أربعة الآف وسبعة شيكل وخمسة وخمسون اغورة، باستثناء القسط الأخير بالرصيد المتبقي، بحيث يستحق القسط الأول بتاريخ 2023/01/30 وهكذا شهرياً حتى السداد التام وذلك وفقاً للشروط والأحكام العامة الواردة في عقد القرض المشار إليه والمرفق مع لائحة الطلب كجزء لا يتجزأ منه، وبالرغم من حصول المستدعى ضده على التسهيل المصرفي/القرض المشار إليه أعلاه واستغلاله له إلا أنه لم يلتزم بسداد سوى جزء بسيط من الأقساط وامتنع عن سداد باقي الاقساط رغم الإستحقاق الأمر الذي يجعل سائر اقساط القرض مستحقة الأداء دفعة واحدة سنداً لأحكام المادة (7) من البند خامساً من عقد القرض الموقع من المستدعى ضده المرفق مع هذه اللائحة كجزء لا يتجزأ منها.
ب. تسهيل مصرفي/ كشف حساب من خلال حسابه جاري مكشوف بعملة الشيكل بمبلغ (15.88) خمسة عشر شيكل وثمانية وثمانون اغورة.
ثانياً: نتيجة حصول المستدعى ضده على التسهيلات المصرفية الممنوحة له والمشار إليها أعلاه في البند (أولاً) اعلاه واستغلالها من خلال حسابه الذي يحمل الرقم (2921915) فقد ترصد في ذمته لصالح المستدعية المبالغ الاتية:
1. مبلغ (755,212.51) سبعمائة وخمسة وخمسون ألف ومئتان واثنا عشر شيكل وواحد وخمسون اغورة، رصيد مترتب ومستحق الأداء في ذمة المستدعى ضده لصالح المستدعية بموجب التسهيلات المصرفية المشار إليه في الفقرة (أ) من البند (أولاً) أعلاه.
2. مبلغ (15.88) خمسة عشر شيكل وثمانية وثمانون اغورة، رصيد مترتب ومستحق الأداء في ذمة المستدعى ضده لصالح المستدعية بموجب التسهيل المصرفي المشار إليه في الفقرة (ب) من البند (أولاً) أعلاه.
وهذه المبالغ تمثل في الواقع قيمة المديونية القائمة والمترتبة في ذمة المستدعى ضده لصالح المستدعية نتيجة حصوله على التسهيلات المصرفية المذكورة والمشار إليها في البند (أولاً) أعلاه وإستغلالها حتى تاريخ إغلاق الحساب الواقع في 2024/10/08 ولا زالت ذمة المدعى عليه مشغولة لصالح المدعية بهذه المبالغ حتى تاريخه.
ثالثاً: طالبت المستدعية المستدعى ضده بضرورة دفع المبلغ المدعى به والمترصد في ذمته، إلا انه ممتنع عن الدفع رغم الاستحقاق والمطالبات المتكررة لها دون وجه حق و/أو مسوغ قانوني، مما اضطر المستدعية لإغلاق حساب المستدعى ضده حسب الأصول بتاريخ 2024/10/08 وإقامة الدعوى رقم (/2025) المتفرع عنها هذا الطلب.
رابعاً: علمت المستدعية بأن للمستدعى ضده أموال/أرصدة/حسابات لدى البنوك ومركبات وأراضي وأسهم مسجلة بإسمه في شركات مسجلة في فلسطين وهو عازم على التصرف بها إضرارا بالمستدعية.
الصلاحية: لمحكمتكم الموقرة صلاحية النظر والفصل في هذا الطلب كونه متفرعا عن الدعوى الحقوقية رقم (/2025) المنظورة أمام محكمتكم الموقرة.
الطلب: لما تقدم من أسباب و/أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب أخرى فإن المستدعية وسنداً لكفالة العطل والضرر والمستندات المرفقة مع هذا الطلب فإنها تلتمس نظر هذا الطلب تدقيقاً و/أو على صفة الاستعجال وبحضور فريق واحد وبالنتيجة إصدار القرار وفق ما يلي:
1. إصدار قرار مستعجل يقضي بإلقاء الحجز التحفظي على أموال المستدعى ضده المنقولة وغير المنقولة ومن ضمنها الحجز على أية أموال/حوالات/أرصدة/حسابات بإسم المستدعى ضده لدى البنوك العاملة في فلسطين والحجز على أية أموال و/أو حسابات و/أو حوالات و/أو أسهم و/أو ارباح أسهم ترد إلى هذه الحسابات مستقبلا والحجز على أية عقارات/أراضي مسجلة بإسم المستدعى ضدها لدى كافة دوائر تسجيل الأراضي في فلسطين ودائرة ضريبة الأملاك/المالية في فلسطين والحجز على أية سيارات/مركبات مسجلة بإسم المستدعى ضده لدى كافة دوائر ترخيص المركبات في فلسطين وكذلك الحجز على أية أسهم و/أو حصص مسجله بإسم المستدعى ضدها بأي من الشركات المسجلة لدى مراقب الشركات في الضفة الغربية وسوق فلسطين للأوراق المالية وهيئة سوق رأس المال، والحجز على اية ارباح اسهم/حصص موجودة/ ترد بإسم المستدعى ضده لدى أي بنك و/أو شركة.
2. تسطير كتب بهذا الخصوص تتضمن رقم هوية المستدعى ضده وذلك إلى كافة البنوك العاملة في فلسطين والى السادة مدراء دوائر تسجيل الاراضي في فلسطين بما في ذلك رام الله والى السيد مدير ضريبة الأملاك/المالية في فلسطين بما في ذلك رام الله والى السادة مدراء دوائر ترخيص المركبات في فلسطين بما في ذلك رام الله والى السيد مراقب الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني الفلسطيني في الضفة الغربية والى السادة سوق فلسطين للأوراق المالية والسادة هيئة سوق رأس المال والى السيد مدير شرطة رام الله وذلك لتنفيذ قرار الحجز التحفظي والعمل على ضبط الأموال والسيارات المحجوزة واستخدام القوة الجبرية إذا لزم الأمر حسب الأصول والقانون.
وكيل المستدعية
المحامي مهند عساف
ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى.
ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001.
وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

محكمة بداية رام الله